سب الرحمن مُوجبٌ للكفران

الدكتور
عبد العزيز بن ريس الريس
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته... أما بعد:

فقد شاع في بعض الديار الإسلامية -وإن كان ليس كثيرًا بالنسبة لعامة المسلمين- جرم شنيع وقول فظيع وهو: سب الباري -سبحانه جَلَّ في عُلَاهُ- ونبيه محمد ﷺ، فما إن يغاضب أحد صاحبه إلا ويسب الباري سبحانه أو نبيه محمدًا ﷺ أو دين الإسلام.

فيا لله ما أخبثها من مقولة تُخرج صاحبها من الإسلام إلى دين الكفران الموجب للخلود في النيران، أخرج البخاري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالًا يهوي بها في جهنم**»، ولا أصرح دليلًا ولا أصح من قوله تعالى: ﴿**قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ**﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦] فهؤلاء ارتدوا وصاروا كفارًا بخطيئة الاستهزاء برسول الله ﷺ، فكيف بالسب الذي هو أشد.

وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا**﴾ [الأحزاب: ٥٧] فهؤلاء ملعونون في الدنيا والآخرة، أي مطرودون من رحمة الله بالكلية لأجل سبهم لله ورسوله ﷺ، وفي الآخرة قد أعد لهم عذابًا مهينًا جزاء سبهم لله رب العالمين أو للرسول ﷺ.

وإن علماء المذاهب الأربعة من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة وغيرهم نصوا على كفر الساب للدين أو للنبي الكريم أو لرب العالمين، بل وحكوا على ذلك إجماعات أهل العلم.

قال إسحاق بن راهويه -أحد أئمة السلف-: " **أجمع المسلمون على أن من سب الله أو سب رسوله ﷺ أو دفع شيئًا مما أنزل الله عز وجل، أو قتل نبيًا من أنبياء الله عز وجل، أنه كافر بذلك وإن كان مقرًا بكل ما أنزل الله** ".

وقال محمد بن سحنون: " **أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ المتنقص له كافر، والوعيد جار عليه بعذاب الله له، وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر** ".

وقال القاضي عياض: " **اعلم - وفقنا الله وإياك - أن جميع من سب النبي صلى الله عليه وسلم أو عابه أو ألحق به نقصًا في نفسه أو نسبه أو دينه، أو خصلة من خصاله، أو عرض به أو شبهه بشيء على طريق السب له، أو الإزراء عليه، أو التصغير لشأنه أو الغض منه، والعيب له، فهو ساب له، والحكم فيه حكم الساب يقتل كما نبينه، ولا نستثني فصلًا من فصول هذا الباب على المقصد، ولا نمتري فيه تصريحًا كان أو تلويحًا.**

وكذلك من لعنه أو دعا عليه، أو تمنى مضرة له، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر، ومنكر من القول وزور، أو عيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه، أو غمصة ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه. وهذا كله إجماع من العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلم جرا ".

إذا تبين لك كفر الساب لله أو لرسوله ﷺ أو لدينه بالأدلة الشرعية وكلمات أهل العلم التي لم أنقل منها إلا شيئًا يسيرًا يناسب هذا المختصر، فاحفظ أيها المسلم دينك ألا يذهب عليك بكلمات يستزلك بها الشيطان مسايرة للآخرين، فإن الموت مصير كل حي، ولا يُعلم متى يحل، ومن نزل به لم ينفعه إلا عمله بعد توفيق الله أما يعلم هؤلاء أنهم إذا ارتدوا عن الإسلام بمثل هذه المقولات الشنيعة فإنهم لا يغسلون ولا يكفنون ولا يدفنون في مقابر المسلمين إذا ماتوا، ولا يجوز لمسلم أن يترحم عليهم أو يدعو لهم لأنهم كفار مرتدون لوقوعهم في هذا الإثم الذي هو أعظم الآثام. وعجبًا ما العمل الذي يبقى للمسلم عند ربه الذي هو مفتقر إليه في حاجته بعد سبه له أو لرسوله ﷺ أو لدين الإسلام.

فيا لله ما هذه الحال التي بلغها المسلمون حتى لم يسلم منهم أحد حتى ربهم الذي يعبدون ودينه الذي يعتقدون ونبيه الذي يعظمون، فما أكثر

المسلمين الواقعين في هذا الفعل الوخيم، والأكثر منه انتشارًا بين المسلمين الشرك الأكبر الذي لا تنفع معه طاعة بل يحبط العمل كله كما قال تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥] ومن صوره الاستغاثة والذبح والدعاء والنذر لغير الله كالأولياء الصالحين وغيرهم وليس معنى حبنا للصالحين رفعهم إلى منزلة الله رب العالمين.

فالله الله أيها الناس ليبادر كل من تلبس بهذا الفعل بالتوبة النصوح، ومن لم يتلبس به فليحمد الله وليحذّر الناس منه حتى يزول هذا الإجرام الكبير من المجتمعات التي شاع فيها، فإن سب الله لا يرضاه حتى اليهود والنصارى، فكيف بمن يدعي الإسلام.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عبد العزيز بن ريس الريس

المشرف على موقع الإسلام العتيق

www.islamancient.net

٢٧/ ٨/ ١٤٢٦هـ